



بعد ١٤ عام على انسحابها

سلطات الاحتلال تواصل سيطرتها على قطاع غزة وفرض حصارها

منذ قرابة ١٤ عام وفي مثل هذا اليوم من عام ٢٠٠٥ قرر رئيس وزراء "دولة الاحتلال الإسرائيلي" آنذاك أرئيل شارون الانسحاب من قطاع غزة من جانب واحد، حيث أزلت قواعدها العسكرية وفككت مستوطناتها وسحبت مستوطنيتها، سعياً منها لفك إرتباطها بالقطاع، والتتصل من مسؤولياتها تجاه السكان المدنيين فيه، غير أن الواقع يؤكد أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي لا زالت تسيطر على مختلف أشكال الحياة في القطاع الأمر الذي يثبت مسؤولياتها كسلطة احتلال تجاه الأراضي المحتلة.

يذكر أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي أعلنت بتاريخ ١٩ أيلول ٢٠٠٧، أنها قررت اعتبار قطاع غزة كياناً معادياً بعد رفضها الاعتراف بنتائج الانتخابات الفلسطينية والتي جاءت بحركو حماس الى تولي مهام السلطة في الأراضي الفلسطينية، وقال الكابينيت الإسرائيلي في قراره أن سبب هذا الإعلان هو سيطرة منظمة حماس على قطاع غزة وجعلت منها كياناً معادياً، وجاء في قراره أنه علاوة على مواصلة العمليات العسكرية التي تستهدف المنظمات الإرهابية " على حد قولهم" ستفرض إسرائيل قيوداً على السلطة المنبثقة عن حماس بشكل يحد من نقل البضائع إلى قطاع غزة وتزويدها بالوقود والكهرباء.

وفي السياق ذاته فرضت سسلطات الاحتلال سيطرتها على البحر والفضاء الجوي في غزة كما سيطرت على جميع المنافذ والمعابر الحدودية لقطاع غزة مه جواره، كما فرضت حظراً وقيوداً على جميع السلع والبضائع الداخلة والخارجية من القطاع، وفرضت قيوداً على حركة المواطنين باستثناء الحالات الإنسانية الطارئة.

إننا في مركز حماية لحقوق الإنسان وبالتزامن مع مرور ١٤ عام على خطة فك الارتباط الإسرائيلي عن قطاع غزة، نؤكد أن قطاع غزة كغيره من المدن الفلسطينية يخضع لإحتلال عسكري إسرائيلي متواصل منذ عام ١٩٦٧، وبالتالي تنطبق عليه أحكام القانون الدولي الإنساني، وخاصة إتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين لعام ١٩٤٩، والتي ألزمت سلطات الاحتلال بالعمل وفقاً لما نصت عليه المواد من ١ إلى ١٢، والمادة ٢٧، والمواد من ٢٩ إلى ٣٤، والمادة ٤٧، والمادة ٤٩،

والمادة ٥١، والمادة ٥٢، والمادة ٥٣، والمادة ٥٩، والمواد من ٦١ إلى ٧٧ والمادة ١٤٣.

تأسس مركز حماية لحقوق الإنسان في العام ٢٠٠٢م بمبادرة من نخبة من المحامين والمهتمين بالحقوق الفلسطينية كمفهوم شامل، ويسعى إلى حماية هذا الحق والدفاع عنه في ضوء المبادئ والحقوق التي كفلتها المواثيق والقوانين الدولية، والعمل ضمن مبدأ الشراكة والتكامل مع المؤسسات وجهات الاختصاص.

مركز حماية لحقوق الإنسان Hemaya Center for Human Rights



كما إن مركز حماية لحقوق الإنسان إذ يجدد تذكيره بأن قطاع غزة هو جزء من الأراضي الفلسطينية التي ما زالت تخضع لسيطرة سلطات الاحتلال وفقاً لما أقرته المادة ٤٢ من اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧، فإنه يؤكد أن فرض الحصار على قطاع غزة للعام الرابع عشر على التوالي هو صورة من صور جرائم الحرب وجرائم الإبادة الجماعية للسكان في القطاع، ، وبدوره يدعو المجتمع الدولي و الأمم المتحدة بأجهزتها المختلفة لتحمل مسؤولياتها القانونية، والعمل على إنهاء الإجراءات الإسرائيلية التعسفية تجاه المواطنين الأمنيين في قطاع غزة، ويطالب السلطة الوطنية الفلسطينية بإحالة ملف حصار قطاع غزة للمحكمة الجنائية الدولية .

"انتهى"

٢٠١٩/٠٩/١٢